

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

51

محمد بن صالح العثيمين

نعم في هذا الحديث فوائد اولا ان المنافقين تشق عليهم الصلاة وذلك لعدم الایمان في قلوبهم وكلما كان الانسان اقوى ايمانا كان اشد كان صدره اشد انشراحه بالصلاه ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم -
00:00:18 حب الي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة فكلما وجدت من قلبك انفتاح وفي صدرك انشراحه للصلاه فاعلم انك قوي الایمان وكلما ثقلت عليك الصلاه فاعلم انك ضعيف الایمان -
00:00:40

ومن فوائد الحديث ان المنافقين يصلون لكن بثقل كما يشهد لذلك قوله تعالى واذا قاموا الى الصلاه قاموا كساى ومن فوائد ان من ثقلت عليه الصلاه فانه مشابه للمنافقين في ذلك -
00:01:02

فيكون فيه شعبة من من النفاق فان قال قائل اذا ثقلت الصلاه على الاسلام ولكن جاهد نفسه حتى فعلها افلا يكون مجاهدا الجواب بل يكون مجاهدا لكن من فعل العبادة بطيب نفس -
00:01:24

وقلب مطمئن فانه اعلى مرتبة ومنزلة من الذي يفعلها مع الجهاد ولا شك انه يؤجر على الجهاد لكن الاول افضل. ولذلك قال النبي عليه الصلاه والسلام الماهر بالقرآن مع البرأ مع -
00:01:46

السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن ويتعنت فيه وهو عليه شاق له اجران ذكر ان الاول اعلى مرتبة لانه ماهر بالقرآن يقرأ بسهولة وانطلاقا اذا الان نقول من وجد في قلبه ثقا -
00:02:04

في الصلاه فعليه ان يصحح ايمانه لان في قلبه شعبة من النفاق واذا رأيت من نفسك ثقا في الصلاه فحاول ان تجبرها وان تكره وثق بانك اذا فعلت ذلك -
00:02:26

مرارا فسوف تكون عليك باذن الله سهلة في المستقبل ومن فوائد هذا الحديث ان كل من كان يفعل الشيء رباء فسوف يثقل عليه اذا لم يجد فرصة للرياء -
00:02:46

كل انسان يفعل الشيء رباء فانه سيتقل عليه اذا لم يكن هناك اي شفرة للرياء دليلا قوله اثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلوة الفجر اذا رأى انسان نفسه انه عند الناس -
00:03:05

تسهل عليه العبادة وفي غياب الناس تشق عليه فهذا دليل على ايش على ان في قلبه رباء ونفاقا ومن فوائد هذا الحديث فضيلة حضور صلاة العشاء والفجر لقوله ولو يعلمون ما فيهما -
00:03:26

لاتوهما ولو حبوا ومن فوائد الحديث ان المنافقين انما يسعون لمصالحهم الذاتية بدليل انهم لو علموا مصلحة لاتوا ولو حبوا على ادبارهم لا على اقدامهم ولهذا جاء في الحديث -
00:03:47

والذي نفسي بيده لو يجد احدهم عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشاء العرق يعني العظم اللي عرمش ما في لحم والمرمات ما بين اظلاف الشاة او ما بين اضلاعها -
00:04:15

يعني لو يجد المنافق شيئا زهيدا من الدنيا لشهد العشاء ومن فوائد هذا الحديث حرص النبي صلى الله عليه وسلم على اداء الصلاه جماعة لانه هم ان يحرق المختلف عنها بالنار -
00:04:36

وهذا يدل على حرصه على ذلك واهمية صلاة الجماعة عنده وان لها اهمية كبيرة يبيّن ذلك انه من المعلوم ان النبي صلى الله

عليه وسلم بالمؤمنين رؤوف رحيم وان من من عذر انسان بتحريقه بالنار - 00:04:57

فان ذلك يعني انه لا رأفة ولا رحمة يستحقها هذا الذي يحرم ومن ومن فوائد هذا الحديث نعم الوعيد على من على من تخل عن الجماعة لان الرسول عليه الصلاة والسلام منع ان يحرقهم لكن همه بذلك يدل على شدة او على استحقاق - 00:05:22
للتعزيز بالنار ومن فوائد الحديث انه يجوز للامر بالمعروف والنافي عن المنكر ان يتختلف عن صلاة الجماعة من اجل القيام بمهمته توافقون على هذا من اين يؤخذ من قوله - 00:05:53

انطلق معي برجال معهم حزب من حطب فإذا انطلق الى هؤلاء المتخلفين مع ان الناس يؤمهم رجل لزم من ذلك ان يتختلف عن صلاة الجماعة ولأن هذا الذي يتختلف عن صلاة الجماعة من اجل الامر بالمعروف والنافي عن المنكر سوف يدرك ذلك فيما بعد - 00:06:15
اذ انه سوف يرحمك الله سوف يصلي ومن معه جماعة ومن فوائد هذا الحديث انه يجب حضور الجماعة في المساجد لانه قال برجال نعم الى قوم لا يشهدون الصلاة هؤلاء القوم جماعة - 00:06:34

لو شاءوا لاقاموا جماعة في مساكنهم لكن الرسول عليه الصلاة والسلام الزمهم ان يحضروا الى الجماعة في المساجد وهذا القول هو القول الراجح انه يجب ان تصلى ان تصلى الجماعة في المساجد - 00:06:54

وان ذلك فرض عين وليس فرض كفاية فحسب ثم قال المؤلف رحمة الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم طيب بقي ان يقال وهل يجوز في الشريعة الاسلامية ان يعزز احد بالاحراق بالنار - 00:07:12
الجواب الاصل انه لا يجوز الاصل انه لا يجوز لان التحليق بالنار شديد جدا ولا يعذب بالنار الا خالقها عزوجل لكن ورد عن الصحابة رضي الله عنهم انهم حرقوا اللوطى - 00:07:31

في عهد ابي بكر رضي الله عنه فيحمل ذلك على ان هذا من باب التغليظ في التنفيذ عن هذه الفاحشة فان قال اذا لم يندفع الاذى الا بالحرام كانسان عنده نمل - 00:07:52

اذاه ولم يتمكن من اه رفع الاذى عنه الا باحراقها فهل يجوز الجواب نعم اذا لم يكن طريق الا الاحراق فلا حرج ودليل ذلك ما قصه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:11

عن احد الانبياء انه قرصته نملة فامر باحراق قرية النمل فقال الله تبارك وتعالى فهلا نملة واحدة لانه لاننا لم يقصه كله لكن واحدة منهم ولان النبي صلى الله عليه وسلم نعم - 00:08:29

كذلك ايضا يجوز الاحراق اذا كان غير مقصود ولكن جاء تبعا دليلا ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم احرق نخل بنى النظير كما ثبت ذلك في الصحيح ومعلوم ان النخل عادة لا يخلو من - 00:08:48

من طيور وحشرات وما اشبهها وبناء على ذلك يكون ما يصنعه بعض المزارعين اذا حصد الزرع او قد في الارض من اجل ازالة النواابت الضارة بالزرع يكون هذا الفعل جائزا لان الذي يحرق الارض لا يقصد ان يحرق ما فيها من نمل وطيور وما اشبه ذلك وانما يقصد - 00:09:08

ايش؟ احراق اه الزرع المؤذى للزرع المقصود ولهذا اجاز العلماء رحمهم الله ان ترمى القرية الكافرة المحاربة ان ان ترمى بالمنجنيق مع ان المنجنيق سوف يقتل من لا يجوز قتله - 00:09:35

من الاطفال والنساء لكن يثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا هذا بالتبعية حتى ان العلماء رحمهم الله قالوا لو ان الكفار تترسوا بصف من المسلمين عند القتال لو ان الكفار عند القتال كانوا للمسلمين وجعلوا صفا بينهم وبين المسلمين من المسلمين. فهل يجوز ان نقاتل هؤلاء - 00:10:00

على الرغم من اننا سوف نقتل هذا الصنف او لا يجوز؟ قال العلماء انه يجوز يجوز حتى وان قتل المسلم لانه لا يمكن قتال الكفار الا بذلك قال شيخ الاسلام رحمة الله وهؤلاء الذين قتلوا من المسلمين - 00:10:30
هؤلاء يرجى لهم الخير واقول ربما يكونون من الشهداء لان قتلهم من اجل اعلاء كلمة الله بقتال الكفار الذين وراءهم وهذه القاعدة وهي اه انه يثبت تبعا ما لا يثبت استقلالا لها فروع كثيرة - 00:10:50

وقد ذكرت في نظم القواعد من يحفظ البيت نعم قد يثبت الشيء لغيره تبع وان يكن لو استقل لامتنع كحامل ان بيع حملها امتنع ولو تباع حاملا لم يمتنع - [00:11:19](#)

نعم. طيب وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد اذا استأذنت احدكم ولا بالرفع اليس الفاعل يكون مرفوعا - [00:11:45](#)

وهنا اين الفاعل امرأته مثل قوله واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلماته فهنا قدم المفعول اذا استأذنت احد احدكم امرأته اي طلبت الاذن منه والسماح الى المسجد يعني للصلاة فيه وانما قلنا للصلاة فيه لثلا - [00:12:10](#)

يقال انه عام لو ذهب لو استأذنته الى المسجد لتترجع على المسجد كمسجدبني حديثا فطلب المرأة من زوجها ان يأذن لها ان تشاهد هذا المسجد فان ذلك لا يدخل في الحديث - [00:12:39](#)

وانما المراد اذا استأذنت المرأة الى المسجد اي للصلاة فلا يمنعه يعني لا يمنعها من من الذهاب الى المسجد قال فالبلال ابن عبد الله ابن عمر والله والله لنمنعهن - [00:12:57](#)

الكلام له مغزى صحيح لكن التعبير خطأ بلال بن عبد الله غرضه بذلك انهن اختلفن على عهد النبي عليه الصلاة والسلام فاقتضت الحال ان يمنعنا كما قالت عائشة والله لو رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعل النساء من بعده لمنعهن كما منعت نساءبني اسرائيل - [00:13:21](#)

هذا كلام عائشة لكن هذا كلام جيد اما بلال رحمه الله فقال والله لنمنعه التعبير خطأ وسيء والهدف اه صحيح قال فاقبل عليه عبد الله يعني انصرف اليه بوجهه فسبه سبا سينا ما سمعت سبه مثله قط - [00:13:51](#)

وكان ابن عمر رضي الله عنهم شديدا مع الزهد والعبادة ابوه عمر رضي الله عنه كان شديدا قويا حازما ابن عمر سب ابنه بلال سبا سينا يقول ما سمعته سبه مثله قط - [00:14:19](#)

وقال له اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لامنعهن هذا خطأ يعني مصادمة تماما للنص ومصادر النص لا اشكال انها حرام وكان على المؤمن ان يقول في مثل ذلك سمعنا - [00:14:39](#)

واطعنا والا يمنعها كما قيل لعمر رضي الله عنه وكان يكره ان تخرج امرأته الى المسجد الا تمنعها قال لن امنعها وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله - [00:14:58](#)

ايها الاخوة لن يتم الشرح في هذا الشريط. ويمكن اتمامه في الشريط الذي يليه - [00:15:16](#)